

إثنا عشر رسالة

[17] وعلى هذا الحمل يكون قوله عليه السلام ويستحب ان يلف على يديه خرقة لتغسيل كفيها ووجهها فيكتفى عن تغسيل بدنهما بصب الماء عليها ويباشر تغسيل الكفين والوجه بلف خرقة على اليدين كما قد علم في الاحاديث السابقة م ح ق الاظهر من طريق الشيخ ان على بن محمد هذا هو على بن محمد بن الزبير وان في الطريق اسقاطا والاصل على بن محمد عن على بن الحسن بن على بن فضال عن ايوب بن نوح ومن المحتمل ان يكون على بن محمد ههنا هو ابن ماجيلويه فتكون الطبقة متصلة من غير اسقاط كما في السند الاتى م ح ق موسى بن جعفر البغدادي يروى عنه محمد بن احمد بن يحيى كما هو طريق الشيخ إليه في الفهرست وعدم ادخال محمد بن الحسن بن الوليد اياه في المستثنين من رجال نوادر الحكمة يدل على كونه صحيح الحديث م ح ق القائل لابيه في الاسناد السابق ومعناه عن على بن الحسين بن بابويه عن سعد بن عبد الله م ح ق في الكافي على بن مسلم بن معبد مكان على بن سعيد وهو الصحيح لانه الذى يروى عنه موسى بن جعفر البغدادي على ما ذكره النجاشي في كتابه ويروى هو عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان واما على بن سعيد بن رزام فيروى عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن الحسين بن الخطاب م ح ق معنى الحديث ومغزاه ان سنة التبريع في حمل الجنازة ان تحمل جوانب السرير الاربعة
